

## القوانين

قانون اساسي عدد 97 لسنة 1991 مؤرخ في 26 ديسمبر 1991 يتعلق باحكام استثنائية للقانون عدد 53 لسنة 1967 المؤرخ في 8 ديسمبر 1967 المتعلق بالقانون الاساسي للميزانية (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - استثناء للقانون عدد 53 لسنة 1967 المؤرخ في 8 ديسمبر 1967 المتعلق بالقانون الاساسي للميزانية، يرخص بالنسبة لتصرف سنة 1992 فتح عنوان ثالث ضمن الميزانية العامة للدولة وذلك لتسوية عمليات الخزينة.

وتضبط موارد هذا العنوان والاعتمادات المرخص في صرفها في اطار قانون المالية لسنة 1992.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 26 ديسمبر 1991.

زين العابدين بن علي

(1) الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 26 ديسمبر 1991.